

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٥ لسنة ٢٠٠٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

تقرر :

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بدير الأنبا توماس المقام بعرب بنى واصل - مركز ساقلنة - محافظة سوهاج ، وإقامة استراحة أعلى مطبخ الدير ودورة المياه وعمل مظلة أمامها ، وإقامة مكتبة بدلا من المكتبة الخشبية ، وتعليق أسواره ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رجب سنة ١٤٢١ هـ .

(الموافق أول أكتوبر سنة ٢٠٠٠ م) .